

# التقرير الإحصائي الشهري

مارس 2023



المرصد المصري للصحافة والإعلام

برنامج الرصد والتوثيق

التقرير الإحصائي لشهر مارس 2023:  
وضع الحريات الصحفية والإعلامية في مصر

إعداد وتحرير

وحدة الرصد والتوثيق

إخراج فني

الوحدة الإعلامية

# الفهرس

1	• مقدمة .. التقارير الرصدية في ثوب جديد
3	• أولاً: الملخص التنفيذي
4	• ثانياً: نموذج التحليل الإحصائي والبيانات الوصفية للانتهاكات
7	• ثالثاً: السرد التفصيلي للوقائع
9	• رابعاً: التحليل الإحصائي للانتهاكات
18	• خامساً: نظرة على حالات خارج المعايير وانتهاكات مُسجلة بأثر رجعي
19	• سادساً: الدليل المفاهيمي والمنهجي والمعايير العامة للرصد والتوثيق

# مقدمة..

## التقارير الرصدية في ثوب جديد

تُعد حرية الرأي والتعبير واستقلالية وسائل الإعلام من ركائز المجتمع الديمقراطي الأساسية، ومن ثم يجب تعزيز حرية الصحافة وتوفير الحماية والظروف الآمنة للصحفيين/ات والإعلاميين/ات؛ إذ يُنط بهم/ن توعية المواطنين وكشف الحقائق ومواجهة المسؤولين وصناع القرار بالأخطاء التي يرتكبونها.

ويكشف الواقع في مصر عن تراجع ملحوظ في حرية الصحافة والإعلام؛ حيث يتعرض الصحفيون/ات والإعلاميون/ات لانتهاكات عدة؛ بداية من المنع من التغطية الصحفية، وحجب المواقع الإلكترونية، مروراً بإيقاف البرامج التلفزيونية ومنع نشر المقالات، وقد ينتهي الأمر بنجّ الصحفي/ة أو الإعلامي/ة في السجن، وذلك عبر حملات القبض والاحتجاز غير القانوني التي يواجهها الصحفيون/ات والإعلاميون/ات والانتهاكات الفضفاضة التي يواجهونها كنشر أخبار كاذبة والانضمام لجماعة أسست على خلاف القانون، كل هذا يجعل مناخ العمل الصحفي والإعلامي في مصر "مغامرة خطيرة".

وفي إطار هذا المشهد، تهتم مؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام بإصدار تقريرها الإحصائي الشهري، التي تستعرض تفصيلاً الانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون/ات والإعلاميون/ات في مختلف محافظات الجمهورية على مدار الشهر، بجانب تقديم التحليل الإحصائي المبسط لها، لما يتم رصده وتوثيقه من خلال مراسلي المرصد الميدانيين، أو فريق الوحدة القانونية، أو عبر التواصل المباشر وتسجيل شهادات الضحايا من خلال وحدة الرصد والتوثيق وفقاً لمعايير دولية مفاهيمية ومنهجية في الرصد والتوثيق واستقصاء الحقيقة، وذلك بهدف إتاحة المعلومات والمناصرة الحقوقية لتحسين أوضاع حقوق الإنسان وإبلاغ الرأي العام بكافة المستجدات في ملف حرية الصحافة والإعلام والتعبير.

NEW

## الجديد في 2023

• تم التوسع في ملف حرية التعبير للصحفيين، حيث تم العمل عليه برامجياً منذ بداية عام 2023.

• تم فصل انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للصحفيين، حيث سيتم ضمها إلى تقرير دوري - إحصائي وسردي ربع سنوي- حول الملف الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع الصحفي.

• تم إضافة قسم "أولاً: الملخص التنفيذي"، حيث يتم عرض موجز لأبرز الانتهاكات وقراءة سريعة لأهم النتائج والمؤشرات الإحصائية.

• تم تعزيز التحليل الإحصائي للانتهاكات، عبر تطوير نموذج الهيكلية الإحصائية والبيانات الوصفية للانتهاكات من 8 إلى 18 متغيراً (لمزيد من التفاصيل الذهاب إلى قسم "ثانياً: نموذج التحليل الإحصائي والبيانات الوصفية للانتهاكات")، بجانب تحسين عروض الجداول الإحصائية في قسم "رابعاً: التحليل الإحصائي للانتهاكات".

• تم إضافة قسم جديد "خامساً: نظرة على حالات خارج المعايير وانتهاكات مُسجلة بأثر رجعي"، حيث يتم فيه استعراض وتوضيح الصورة لما يتعلق بحالات مرصودة تم الاشتباه في كونها انتهاكاً، ثم استبعادها لمخالفتها معايير المرصد، كما يتم إلقاء الضوء على انتهاكات أخرى تم رصدها خلال الشهر ولكنها حدثت في فترات زمنية سابقة وبالتالي لا يتم إدراجها في متن التقرير

”إحصائياً“، ولكنه يتم أرشفتها ضمن قاعدة بيانات الانتهاكات الداخلية.

- تم إضافة قسم جديد ”سادساً: الدليل المفاهيمي والمنهجي والمعايير العامة للرصد والتوثيق“، وهو يتضمن الإطار المفاهيمي لتعريف الانتهاك بجانب فلسفة العد للانتهاك الفردي والجماعي ومعايير اعتماد حدوث العمل الصحفي أثناء الانتهاك، ثم مصادر ومنهجية الرصد والتوثيق.
- تمت اعتبار قرارات تجديد حبس الصحفيين ضمن الانتهاكات الدورية ويتم تسجيلها مرة واحدة مع كل جلسة، وتضمينها بنظام العد الإحصائي.

# أولاً: الملخص التنفيذي:

رصدت وحدة الرصد والتوثيق خلال شهر مارس 2023 إجمالي 7 انتهاكات وفق معايير المرصد، تم توثيقها بشكل مباشر، بجانب حالة واحدة أخرى تم التحقق من عدم توافقها كانتهاك مع المعايير الداخلية.

ومن حيث نوع الانتهاك، جاء قرارات "تجديد الحبس على ذمة التحقيقات" في المقدمة بعدد 5 حالات، فيما تكرر انتهاك "سب وقذف" مرتين. وزمنياً، شهد الأسبوع الرابع معظم الانتهاكات بإجمالي 5 حالات. وقد تمركزت الانتهاكات جغرافياً في القاهرة (5 حالات)، فيما شهدت كل من الجيزة والإسماعيلية انتهاكاً وحيداً. وتصدر قائمة فئات تخصص الضحية "الصحفيين" بعدد 3 انتهاكات، ثم "معد البرامج" بعدد حالتين. ومن حيث النوع الاجتماعي كان غالبية المتضررين من الذكور (6 حالات). بينما من حيث نوع جهة عمل الضحية، تساوت "وسائل الإعلام الرقمية" مع "وسائل الإعلام المرئية" في عدد الحالات بإجمالي 3 لكل منهما، ثم "مطبوعة صحفية" بانتهاك وحيد. وأخيراً وفقاً لنوع جهة عمل المعتدي، كانت "جهات قضائية" في المقدمة بعدد 5 حالات.

## • البعد الجغرافي والزمني للتقرير:

يلتزم التقرير الشهري بالحدود الزمنية والجغرافية المعنية؛ إذ يغطي الانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون/ات والإعلاميون/ات في الفترة خلال شهر مارس 2023 في جميع محافظات مصر.

## • التعريف العام لـ "أنواع الانتهاكات" الواردة في هذا التقرير:

1. سب وقذف: وفقاً للقانون المصري، إذا أسند شخص لغيره واقعة أو اتهمه بأمر صريحة وواضحة أدت إلى احتقار أهله ووطنه له أو ما تضمن خدش شرفه عمداً.
2. تجديد الحبس على ذمة التحقيقات: سواء أمام النيابة لأول مرة أو قرارات استمرار حبس.

# ثانياً: نموذج التحليل الإحصائي والبيانات الوصفية للانتهاكات:

يشمل التقرير تصنيف الانتهاكات وفقاً للمعايير الخاصة بالمرصد إلى 18 تصنيفاً (متغير إحصائي) من البيانات الوصفية من أجل العرض الإحصائي:

## أولاً: الإطار العام للحدث:

1. النطاق الزمني (الأسبوع / الشهر / الربع): يشمل تقسيم الحالات حسب الإطار الزمني لحدوث واقعة الانتهاك.
2. النطاق الجغرافي (المحافظة): يشمل تقسيم الحالات حسب محافظة حدوث الواقعة.
3. نوع التوثيق: يشمل تقسيم الحالات كون التوثيق تم بشكل مباشر أو غير مباشر.
4. تصنيف وسيلة التوثيق: يشمل تقسيم حالات التوثيق حسب كونها من خلال توفر أدلة مادية، أو كقرار رسمي معلن، أو عبر تواجد ميداني، أو تسجيل شهادة مباشرة، أو من خلال جهات حقوقية، أو صحفية.
5. نوع الانتهاك: يشمل تقسيم الحالات حسب نوع الانتهاك نفسه.

## ثانياً: بيانات وصفية لحالة الانتهاك:

6. نوع الحق: يتم تقسيم الانتهاكات إلى حرية صحافة وإعلام، أو حرية تعبير للصحفيين، أو العدالة الجنائية، أو الحق في السلامة الشخصية داخل مكان الاحتجاز.
7. نوع الضرر: يتم تقسيم الضرر الواقع على الضحية حسب نوعه؛ إما كونه بدنياً، أو معنوياً، أو حركياً، أو لوجستياً، أو مهنيًا.
8. أثر الضرر: يتم تقسيم مدة الضرر الواقع على الضحية؛ إما كونه مستمراً أو مؤقتاً.
9. السياق الجغرافي للانتهاك: يتم تقسيم الانتهاكات إلى سياقات مكانية مثل حدوثه داخل مكان احتجاز، أو مؤسسة عدالة، أو مؤسسة صحفية، أو كون حدوثه ميدانياً أو رقمياً.
10. السياق التنظيمي للمتضرر: يتم تصنيف المتضرر/الضحية إلى مؤسسي (استهداف الانتهاك مؤسسة، أو عمل مؤسسي جماعي، وليس شخصاً بعينه) أو شخصي.

## ثالثاً: بيانات وصفية للضحية:

11. النوع الاجتماعي: يتم تقسيم الضحايا إلى صحفيين/إعلاميين (الذكور بشخصهم)، أو صحفيات/إعلاميات (الإناث بشخصهن)، أو شخصيات اعتبارية (في حالة استهداف مؤسسة)، أو انتهاك جماعي (حال استهداف الانتهاك لمجموعة صحفيين/ات أو إعلاميين/ات بشكل جماعي).

12. تخصص الضحية: يتم تقسيم الضحية حسب صفتهم الوظيفية بالواقعة مثل: محرر، أو مراسل، أو مصور، أو مقدم برامج، أو معد برامج، وغيرهم.

13. نوع جهة عمل الضحية: يتم تقسيم جهة عمل الضحية حسب نوعها إلى وسيلة إعلام رقمية (مواقع صحفية إلكترونية)، أو مطبوعة صحفية (صحف تصدر بشكل دوري)، أو وسيلة إعلام مسموعة (الراديو)، أو وسيلة إعلام مرئية (القنوات التلفزيونية).

14. نوع الوسيط: يتم تصنيف جهة عمل الضحية إما كونها عملاً إعلامياً أو صحفياً.

15. ملكية جهة عمل الضحية: يتم تصنيف جهة عمل الضحية إلى قومية (حكومية محلية)، أو محلية خاصة، أو أجنبية.

#### رابعاً: بيانات وصفية للمعتدي:

16. نوع جهة عمل المعتدي: يتم تقسيمها حسب نوع جهة الاعتداء مثل: مؤسسات رياضية، أو جهات أمنية، أو قضائية، أو جهات تنظيمية للصحافة، أو مدنيون وغيرهم.

17. ملكية جهة المعتدي: يتم تقسيم جهة الاعتداء إلى قطاع حكومي، أو خاص، أو مجتمع مدني، ومساحة عامة (الصحافة والأندية الرياضية والمؤسسات الثقافية).

18. صفة الشخص المعتدي: يتم تصنيف الشخص القائم بالاعتداء حسب صفته داخل جهة العمل مثل: كونه مسؤولاً أول، أو إدارياً، أو موظفًا/عاملاً، أو صفته كمأمور ضبط قضائي، أو ذو صفة قضائية، أو كونه شخصاً طبيعياً بدون صفة وظيفية محددة.

ويتم توزيع مسارات العروض الإحصائية لأربع جزئيات مترتبة كما يلي:

#### أولاً: الإطار العام للحدث:

1. عرض إحصائي بين (الأسبوع - نوع الانتهاك).

2. عرض إحصائي بين (المحافظة - نوع التوثيق).

3. عرض إحصائي بين (المحافظة - تصنيف وسيلة التوثيق).

#### ثانياً: بيانات وصفية لحالة الانتهاك:

4. عرض إحصائي بين (تخصص الضحية - نوع الحق).

5. عرض إحصائي بين (تخصص الضحية - نوع الضرر).

6. عرض إحصائي بين (تخصص الضحية - أثر الضرر).

7. عرض إحصائي بين (تخصص الضحية - السياق الجغرافي للانتهاك).



8. عرض إحصائي بين (تخصص الضحية - السياق التنظيمي للمتضرر).

### ثالثاً: بيانات وصفية للضحية:

9. عرض إحصائي بين (نوع الانتهاك - تخصص الضحية).

10. عرض إحصائي بين (نوع الانتهاك - النوع الاجتماعي).

11. عرض إحصائي بين (نوع الانتهاك - نوع جهة عمل الضحية).

12. عرض إحصائي بين (نوع الانتهاك - نوع الوسيط).

13. عرض إحصائي بين (نوع الانتهاك - ملكية جهة عمل الضحية).

### رابعاً: بيانات وصفية للمعتدي:

14. عرض إحصائي بين (الأسبوع - نوع جهة عمل المعتدي).

15. عرض إحصائي بين (الأسبوع - ملكية جهة المعتدي).

16. عرض إحصائي بين (الأسبوع - صفة الشخص المعتدي).

## ثالثاً: السرد التفصيلي للوقائع

### • الأسبوع الأول 1-7 مارس:

• يوم 4 مارس – انتهاك واحد - واقعة قذف الصحفية ريهام عبدالله بالإسماعيلية: رصد المرصد المصري للصحافة والإعلام، واقعة قذف صفحة رياضية للنادي الإسماعيلي للصحفية ريهام عبدالله، حيث وجهت لها اتهامات كالتدليس والمحابة لجمهور النادي الأهلي على حساب باقي الجماهير. وهو ما تم توثيقه ضمن انتهاكات حرية الصحافة والإعلام.

### • الأسبوع الثاني 8-14 مارس:

• يوم 13 مارس – انتهاك واحد - واقعة قذف نقيب الصحفيين الأسبق على إحدى القنوات الفضائية: رصدت وحدة الرصد والتوثيق بالمؤسسة، قيام أحمد الطاهري مُقدم برنامج كلام في السياسة على قناة "إكسترا نيوز" بمهاجمة يحيى قلاش نقيب الصحفيين الأسبق، حيث وصفه بالشتام وتهكم على لغته، بالإضافة إلى وصفه بأنه كان نقيباً لمجموعة بعينها، وليس نقيباً لجموع الصحفيين في مصر، جاء ذلك ردًا من الطاهري على مهاجمة يحيى قلاش، بعد إعلان برومو الحلقة التي يستضيف بها الطاهري لخالد ميري المرشح على منصب نقيب الصحفيين. اعتراضاً على استضافته لأحد المرشحين على منصب النقيب، وعدم إتاحة الفرصة لباقي زملائه. وهو ما تم توثيقه ضمن انتهاكات حرية الصحافة والإعلام.

### • الأسبوع الثالث 15-21 مارس:

لم ترصد مؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام، انتهاكات خلال الأسبوع الثالث من مارس، وهذا لا يعني عدم وقوع انتهاكات خلال هذه الفترة، وإنما قد تقع انتهاكات، ولكن المؤسسة لم تتمكن من رصدها.

### • الأسبوع الرابع 22-31 مارس:

• يوم 22 مارس – انتهاك واحد - تجديد حبس الصحفي مصطفى الخطيب 45 يوماً: في 22 مارس، حضر محامي المرصد جلسة تجديد حبس الصحفي مصطفى الخطيب أمام محكمة جنايات القاهرة الدائرة 3 إرهاب المنعقدة في مركز إصلاح وتأهيل بدر، على ذمة القضية رقم 488 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا، بتهمة الانضمام لجماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة والاشتراك في اتفاق جنائي بغرض ارتكاب جريمة إرهابية، وطلب الدفاع إخلاء سبيل الصحفي بأي ضمان تراه المحكمة واحتياطياً إعمالاً لنص المادة 201 إجراءات جنائية، وقررت المحكمة تجديد حبس الصحفي لمدة 45 يوماً على الرغم من إبلاغ المحكمة تأجيل جلسة التجديد.

### • يوم 29 مارس – انتهاك واحد - تجديد حبس الصحفي مدحت رمضان 45 يوماً:

في 29 مارس الماضي، قررت محكمة جنايات القاهرة الدائرة 3 إرهاب تجديد حبس الصحفي مدحت رمضان لمدة 45 يوماً على الرغم من إبلاغ المحكمة تأجيل جلسة التجديد، وذلك في القضية رقم 680 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا بتهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية، نشر أخبار وبيانات كاذبة. بحضور محامي المرصد الذي طلب إخلاء سبيل الصحفي بأي ضمان تراه المحكمة واحتياطياً إعمالاً لنص المادة 201 إجراءات جنائية.

### • يوم 29 مارس – انتهاك واحد - تجديد حبس ربيع الشيخ وبهاء إبراهيم 45 يوماً:

تم عرض الصحفي ربيع الشيخ، والصحفي بهاء الدين إبراهيم أمام محكمة جنايات القاهرة الدائرة 3 إرهاب في 29 مارس،

المنعقدة في مركز إصلاح وتأهيل بدر، حيث قررت المحكمة تجديد حبسهما لمدة 45 يومًا، على الرغم من إبلاغ المحكمة تأجيل جلسة التجديد، بحضور الوحدة القانونية للمرصد، التي طلبت إخلاء سبيل الصحفي بأي ضمان تراه المحكمة واحتياطيا إعمالاً لنص المادة 201 إجراءات جنائية، وذلك على ذمة القضية رقم 1365 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا باتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية، نشر أخبار وبيانات كاذبة.


• يوم 29 مارس – انتهاك واحد - تجديد حبس الصحفي هشام عبد العزيز 45 يومًا:

في 29 مارس، حضر محامي المرصد جلسة تجديد حبس الصحفي هشام عبد العزيز أمام محكمة جنايات القاهرة الدائرة 3 إرهاب المنعقدة في مركز إصلاح وتأهيل بدر، على ذمة القضية رقم 1956 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا، بتهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة، وطلب الدفاع إخلاء سبيل الصحفي بأي ضمان تراه المحكمة، واحتياطيا إعمالاً لنص المادة 201 إجراءات جنائية، وقررت المحكمة تجديد حبس الصحفي لمدة 45 يومًا على الرغم من إبلاغ المحكمة تأجيل جلسة التجديد.

# رابعاً: التحليل الإحصائي للانتهاكات

أولاً: الإطار العام للحدث:

1. عرض إحصائي بين (الأسبوع - نوع الانتهاك).




من حيث "الأسبوع":

شهد الأسبوع الرابع من مارس 2023 العدد الأكبر من انتهاكات الشهر بإجمالي 5 حالات، ثم الأسبوعين الأول والثاني بانتهاك لكل منهما، ولا توجد انتهاكات في الأسبوع الثالث.

من حيث "نوع الانتهاك":

تنوعت الانتهاكات فقد تم تكرار "تجديد الحبس على ذمة التحقيقات" 5 مرات فيما حدثت حالتها "سب وقذف".

## 2. عرض إحصائي بين (المحافظة - نوع التوثيق)




من حيث "المحافظة":

شهدت محافظة "القاهرة" العدد الأكبر من انتهاكات الشهر بعدد 5 انتهاكات، تلتها "الجيزة" و "الإسماعيلية" بعدد انتهاك واحد لكل منهما.

من حيث "نوع التوثيق":

تم توثيق جميع حالات الشهر عن طريق التوثيق المباشر بإجمالي عدد 7 حالات، بينما لم توثق أي حالة بشكل غير مباشر.

## 3. عرض إحصائي بين (المحافظة - تصنيف وسيلة التوثيق).




من حيث "تصنيف وسيلة التوثيق":

يحظي "تواجد ميداني" بالعدد الأكبر من الحالات بعدد 5 انتهاكات، يليه "توافر أدلة مادية" بعدد حالي انتهاك.

## ثانياً: بيانات وصفية لحالة الانتهاك:

4. عرض إحصائي بين (تخصص الضحية - نوع الحق).




### من حيث "تخصص الضحية":

تنوع تخصص الضحية بين خمس تصنيفات رئيسية، حيث شهد تخصص "صحفي" العدد الأكبر من الانتهاكات خلال الشهر بعدد 3 حالات، يليه "معد برامج" بعدد حالتين، و تساوي "إداري" و "مصور" بحالة واحدة لكل منهما.

### من حيث "نوع الحق":


تنوع نوع الحق بين تصنيفين هما "حرية صحافة وإعلام" بعدد حالي انتهاك، و "العدالة الجنائية" بعدد 5 حالات.

5. عرض إحصائي بين (تخصص الضحية - نوع الضرر).




من حيث "نوع الضرر":  
جميع حالات الشهر تندرج تحت نوع الضرر "المعنوي".

6. عرض إحصائي بين (تخصص الضحية - أثر الضرر).




من حيث "أثر الضرر":  
تندرج جميع حالات الشهر تحت أثر الضرر "المؤقت".

## 7. عرض إحصائي بين (تخصص الضحية - السياق الجغرافي للانتهاك).



من حيث "السياق الجغرافي للانتهاك":  
تنوع السياق الجغرافي للانتهاكات بين حالات "داخل مؤسسة عدالة" بعدد 5 حالات، يليها انتهاك "ميداني" بواقع 2 حالات انتهاك.


## 8. عرض إحصائي بين (تخصص الضحية - السياق التنظيمي للمتضرر):




من حيث "السياق التنظيمي للمتضرر":  
تقع جميع الانتهاكات ضمن السياق "الشخصي"، وليس المؤسسي للمتضرر.



ثالثاً: بيانات وصفية للضحية:  
9. عرض إحصائي بين (نوع الانتهاك - تخصص الضحية).




10. عرض إحصائي بين (نوع الانتهاك - النوع الاجتماعي):




من حيث "النوع الاجتماعي":  
تندرج معظم الحالات تحت تصنيف "صحفيون/إعلاميون" بإجمالي 6 حالات، تلاه فئة "صحفيات/إعلاميات" بانتهاك واحد.

## 11. عرض إحصائي بين (نوع الانتهاك - نوع جهة عمل الضحية).




من حيث "نوع جهة عمل الضحية":  
جاء توزيع نوع جهة عمل الضحية بين ثلاث تصنيفات، حيث تساوت "وسيلة إعلام مرئية"، و "وسيلة إعلام رقمية" بواقع 3 حالات لكل منهما، ثم "مطبوعة صحفية" بعدد حالة واحدة.

## 12. عرض إحصائي بين (نوع الانتهاك - نوع الوسيط).



من حيث "نوع الوسيط":  
تنوع الوسيط المتصل بالانتهاك بين "وسيط صحفي" بعدد 4 حالات انتهاك، و "إعلامي" بعدد ثلاث حالات.

### 13. عرض إحصائي بين (نوع الانتهاك - ملكية جهة عمل الضحية)




من حيث "ملكية جهة عمل الضحية":

جاءت ملكية جهة عمل الضحية بين 3 تصنيفات، فقد تصدرت "الجهات الأجنبية" القائمة بالجزء الأكبر بعدد 4 انتهاكات، يليها "محلية خاصة" بحالتي انتهاك، وأخيراً "قومية" بواقع حالة انتهاك واحدة.

رابعاً: بيانات وصفية للمعتدي:


### 14. عرض إحصائي بين (الأسبوع - نوع جهة عمل المعتدي)



من حيث "نوع جهة عمل المعتدي":


تنوع نوع جهة عمل المعتدي بين ثلاث جهات حيث شهدت "جهات قضائية" العدد الأكبر بعدد 5 حالات، يليها "مؤسسات رياضية" و"جهات قضائية" بواقع انتهاك واحد لكل منهما.

## 15. عرض إحصائي بين (الأسبوع - ملكية جهة المعتدي).



من حيث "ملكية جهة المعتدي": تنوعت ملكية جهة المعتدي بين فئتين، حيث جاء تصنيف "حكومي" بعدد 6 حالات، يليها "مجتمع ومساحة عامة" بواقع حالة انتهاك وحيدة.

## 16. عرض إحصائي بين (الأسبوع - صفة الشخص المعتدي)



من حيث "صفة الشخص المعتدي": جاءت صفة الشخص المعتدي بين تصنيفين أولها "صفة قضائية" بعدد 5 حالات، ثم "موظف/عامل" بعدد حالتي انتهاك.

# خامساً: نظرة على حالات خارج المعايير وانتهاكات مُسجلة بأثر رجعي:

## حالات خارج المعايير:

• يوم 1 مارس - إصدار المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، قرارًا بإحالة الصفحات الخاصة بأحد الإعلاميين الرياضيين إلى النيابة العامة ومنع بث برنامج شهير: رصد المرصد المصري للصحافة والإعلام إصدار المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، قرارًا بإحالة الصفحات الخاصة بأحد الإعلاميين الرياضيين إلى النيابة العامة لإعمال شئونها طبقاً لأحكام قانون العقوبات والقوانين ذات الصلة. كانت لجنة الشكاوى بالمجلس قد استمعت إلى أقواله فيما تم رصده على صفحات Facebook و Instagram و twitter ، وانتهت اللجنة إلى وجود العديد من المنشورات والفيديوهات التي من شأنها الإخلال بأحكام القانون، والدعوة إلى التعصب الرياضي، والتمييز بين المواطنين، والعنصرية الرياضية، فضلاً عن سب وقذف المسؤولين والأشخاص. وقرر المجلس إحالة مديري صفحتين من الصفحات الالكترونية إلى النيابة العامة، كما قرر المجلس منع بث أحد البرامج الرياضية الشهيرة، نظراً لمخالفته شروط الترخيص والتعهدات ذات الصلة الصادرة من القناة. وقد تبين عدم اتصال الواقعة بمعايير المرصد.

# سادساً: الدليل المفاهيمي والمنهجي والمعايير العامة للرصد والتوثيق:

## أولاً: تعريف "انتهاك حقوق الإنسان":

• المفهوم الحقوقي: حسب الأمم المتحدة، حقوق الإنسان هي حقوق متأصلة في جميع البشر، بغض النظر عن العرق أو الجنس أو الجنسية أو العرق أو اللغة أو الدين أو أي وضع آخر. تشمل حقوق الإنسان الحق في الحياة والحرية، والتحرر من العبودية والتعذيب، وحرية الرأي والتعبير، والحق في العمل والتعليم، وغيرها الكثير. لكل فرد الحق في التمتع بهذه الحقوق دون تمييز. وكل ما يخالف ذلك يعد انتهاكاً لحقوق الإنسان.

• المفهوم الإحصائي لحالة الانتهاك: هي كل انتهاك معين لحقوق الإنسان تضرر منه شخص واحد في مكان معين وزمان معين. ويتم تمييزها بأربعة متغيرات رئيسية (مكان الانتهاك، توقيت الانتهاك، نوع الانتهاك، شخص واحد متضرر).

• المفهوم الإحصائي لواقعة الانتهاك: هي كل حدث تم فيه انتهاك أو أكثر لحقوق الإنسان تضرر منه شخص أو أكثر في مكان معين وزمان معين. ويتم تمييزها بثلاثة متغيرات رئيسية (مكان الانتهاك، توقيت الانتهاك)، أي أن واقعة الانتهاك قد تضم عدد من حالات الانتهاك.

-مثال على ذلك، في حالة مثلاً حدوث تظاهرة في مكان وزمان معين وأثناء التغطية الصحفية تم التعرض لصحفي بالضرب والتعدي اللفظي، ولصحفي آخر بالتعامل غير اللائق، فإنه بذلك تكون هناك واقعة انتهاك واحدة (مكان وزمان معين)، بينما هناك ثلاثة حالات انتهاك داخل تلك الواقعة (ضرب صحفي + التعدي اللفظي عليه + التعامل غير اللائق لصحفي آخر).

## • فلسفة العد للانتهاك الفردي والجماعي:

• **الانتهاك الفردي:** هو حدث انتهاك كقرار أو إجراء يتم استهداف فيه شخص معين، فإنه يتم العد على أساس كونه حالة انتهاك فردية. مثلاً على ذلك، في حالة القبض على عدد من الأشخاص، فإن يتم احتساب القبض على كل شخص على حدة كحالة انتهاك فردية جديدة.

• **الانتهاك الجماعي:** في حالة حدوث انتهاك كقرار أو إجراء واحد بدون استهداف شخص بعينه، ولكن تضرر منه مجموعة أشخاص مرة واحدة، فإنه يتم العد على أساس كونه حالة انتهاك واحدة ولكن جماعية، وهذا في حالة مثلاً قرار منع التغطية الصحفية لفعالية معينة تضرر منها عدد من الصحفيين الموجودين، فالمقصود من القرار ليس شخص معين، ويتم احتسابه كحالة انتهاك جماعي واحدة.

## ثانياً: معايير اعتماد حدوث العمل الصحفي أثناء الانتهاك:

- **الصحفي/ الإعلامي الواقع بحقه الانتهاك:** هو كل شخص تعرّض لانتهاك على خلفية تادية عمله الصحفي/ الإعلامي، وتوفّر للمؤسسة ما يثبت عمله الصحفي/ الإعلامي من خلال عضوية نقابة الصحفيين/الإعلاميين، أو تصريح عمل أو تكليف من مؤسسة صحفية/ إعلامية، أو أرشيف صحفي/ إعلامي، أو شهادة للمؤسسة الصحفية/ الإعلامي عبر مناصتها الإعلامية أو المسؤولين بها.

## • معايير التحقق من حدوث عمل صحفي أثناء واقعة الانتهاك:

يتم تقسيم الصحفيين إلى فئتين منفصلتين (لن يتم دمجهم في ملفات الانتهاكات سواء في العرض المفصل أو

الإحصائي أو التحليلي):  
أولاً: الصحفي المهني: هو أحد الاحتمالات الآتية:

- منتظم نقابي.
- منتظم غير نقابي.
- مستقل.
- متدرب.

ثانياً: المواطن الصحفي: هو أحد الاحتمالين الآتين:

- نشر إلكتروني لمحتوى صحفي (مواقع تواصل اجتماعي، مواقع مشاركة ملفات، مواقع تدوين)، حيث أن المحتوى الصحفي هو كل مادة خبرية أو صحفية غير متعلقة بأحداث خاصة وشخصية للمواطن.

- مراسلة مؤقتة مع مؤسسة صحفية أو إعلامية، يتم إثباته بتحقيق أحد الشروط التالية: (توفر أرشيف صحفي، أو شهادة للضحية، أو شهادة للمؤسسة الصحفية عبر مناصبها الإعلامية أو المسؤولين بها فقط).

معايير إدراج حالة انتهاك حرية الصحافة والإعلام للصحفي المهني، حال تحقق الشروط الآتية معاً:

أولاً: إثبات هوية الصحفي:

- يجب تحقق أحد الشروط التالية: (توفر أوراق كارنيه نقابة الصحفيين، أو تصريح عمل، أو تكليف بمؤسسة صحفية، أو أرشيف صحفي بمؤسسة صحفية، أو شهادة للمؤسسة الصحفية عبر مناصبها الإعلامية أو المسؤولين بها فقط).

ثانياً: إثبات المؤسسة الصحفية:

- يجب تحقق أحد الشروط التالية: (توفر صفحة أو موقع أو مطبوعة للمؤسسة الصحفية، بالإضافة إلى الإعلان بوجود وسيلة تواصل).

ثالثاً: إثبات ممارسة الصحفي المهنة أثناء حالة الانتهاك:

- يجب تحقق أحد الشروط التالية: (تصريح عمل أو تكليف بتلك المهمة الصحفية، أو شهادة للضحية أو الشهود، أو شهادة للمؤسسة الصحفية عبر مناصبها الإعلامية، أو المسؤولين بها فقط).

**ثالثاً: منهجية الرصد والتوثيق:**

مصادر المعلومات:

تعتمد منهجية برنامج الرصد والتوثيق على مصدرين رئيسيين في عملية الرصد هما:

1- ما يرد إلى "المركز" من بلاغات وشكاوى، ويتم توثيقها عبر التواصل مع الشهود والصحفيين/ات والإعلاميين/ات وتجميع الشهادات والأدلة وما إلى ذلك.

2- المصدر الثاني يبدأ بالبحث عبر الأرشيف الرقمي للصحافة والمنصات الرسمية والشهادات المنشورة للعامة عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو مؤسسات المجتمع المدني أو محامين معنيين بملف حرية الإعلام.

أما التوثيق ينقسم إلى نوعين؛

1- توثيق مباشر: هو ما تم توثيقه بشكل مباشر، عبر فريق عمل المؤسسة، بتواصل مع الضحية أو الشهود أو المؤسسة الصحفية أو المحامين أو توفر أدلة أو معلومات موثقة لجهات رسمية.

2- توثيق غير مباشر: هو ما لم يتم توثيقه بشكل مباشر، عبر فريق عمل المؤسسة، فلا يتوفر تواصل مع الضحية أو الشهود

أو المؤسسة الصحفية أو المحامين كما لا تتوفر أدلة أو معلومات موثقة لجهات رسمية. قد يكون المصدر الرئيسي جهة حقوقية أخرى، أو صحفية، أو حزبية، أو عبر مواقع التواصل الاجتماعي.



يهدف برنامج الرصد والتوثيق، إلى متابعة كافة الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون والإعلاميون والمؤسسات الصحفية والإعلامية في مصر. ويعتمد منهجيته الخاصة في عملية الرصد التي تقوم على 3 محاور رئيسية في رصد الانتهاكات؛ الأول: الرصد الميداني عبر فريق العمل الميداني، والثاني: التواصل مع الضحايا للتأكد من وقوع انتهاكات بحقهم وتوثيق شهاداتهم، والثالث: يتم في حالة عدم توافر معلومات ميدانية أو تواصل مباشر، ويتم الرصد والتوثيق من خلال الصحف والقنوات عبر وسائل الإعلام الإلكترونية.

وبرنامج الرصد والتوثيق، بمثابة مركز الدائرة لعمل المرصد المصري للصحافة والإعلام؛ حيث يتم من خلاله إبلاغ برنامج الدعم والمساعدة القانونية بالقضايا التي يجب العمل عليها، وإبلاغ البرامج البحثية الأخرى بالقضايا الملحة في هذا التوقيت والتي يستلزم العمل عليها.

المرصد المصري للصحافة والإعلام  
Egyptian Observatory for Journalism and Media



www.eojm.org